كالثوب واولى فان التحرز في الخف اشق هذا هو المعتمد ولا
يجوز وطى المسجد بنعل فيه قذر لحرمته وما اى والذى
وفي نسخة فان يصيب الثوب برفع النعل بناءً على ما ذكره النحاه
من جواز اهمال ان حملا على الواو وبنائه للفتح بناءً على انه
موكد بنون محذوفة كما في قوله لاتهين الفقير ويحتمل
انه مجزوم وحرك لالتقاء الساكنين فعادت الياء
بعد حذفها لالتقائها ساكنة مع الباء، وقوله مثل فاعل
يصيب مضاف الي بعر بفتح العين المهملة اي زبل فار
قال في المصباح البعر معروف والسكون لغة وهو
من كل ذى ظلف وخف والجمع ابعار مثل سبب واسباب
اهـ فاطلاقه البعر على زبل الفار مجاز او بعر الخفاش بضم
المعجمة وتشديد الفاء وهو الوطواط او الصفير منها على
ما تقدم ونحو ذلك مما يجري اى يقع والجرى في الاصل
حركة سريعة لذى روح وغيره كالما ويقال جرى الامر
وجرى كذا بمعنى وقع وقد يكون بمعنى استمر وهو
حقيقة عرفية او مجاز مشهور وقد شاع في اشعار المولدين كقوله
رب نسيم قد سرى ٥ بحرا وسحابا ممطرا ٥ اذيالها بليلة ٥ تخبرنا بما جرى

وما يصيب الثوب مثل بعر فار او الخفاش مما يجري

افاده

٣٣

افاده الشهاب الخفاجى حالة كونه ما يجرى من الطيور المخالطات
لنا كالزنبور بضم الزاى افصح من فتحها وجمعه زنابير
واذا طرح في الزيت مات فيه وعصارة الملوخيا اذا طليت
على لسعته ابرائه كما ذكره الدميرى فائدة يستحب
قتل الزنبور وفي الحديث من قتل زنبورا اكتسب ثلاث
حسنات لكن يكره احراق بيوتها بالنار قاله الخطابى وكذا
كل موذ كالحية والعقرب والحداة والغراب الابقع والذئب
والدب والكلب العقور وكذا الكلب الذى لا نفع فيه
عند والد الرملى وخالفه غيره في ذلك فحرم قتله والبق
والبعوض والقراد والبرغوث والقمل والنمل الصغير
ويجوز احراقه ان تعين طريقا كالقمل واما النمل السليمانى
فنقل عن شيخنا الرملى حرمة قتله وقتل النحل ذكره
العلامة القليوبى في حاشيته على المنهاج عنه اى
عن ما يحصل مما ذكر عفوا لمشقة الاحتراز عنه
ولعموم البلوى به فليس بعرها كذرق العصفور
في عدم العفو عنه وهو بضم العين وحكي فتحها وجمعه
عصافير والانثى عصفورة قال الشهاب القليوبي

من المخالطات كالزنبور كالعصفور عنه عفوا فليس

Copyright © King Saud University